

# شرح زاد المستقنع (باب محذورات الإحرام) 51-11-1341 هـ (عبدالرحمن بن ناصر البراك) 21

عبدالرحمن البراك

الحمد لله رب العالمين وصلى اللهم وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. اما بعد قال المصنف رحمه الله تعالى. باب محذورات الاحرام وهي تسعة حلق الشعر وتقليم الاظفار - [00:00:01](#) ومن حلق او قلم ثلاثة فعليه دم. ومن غطى رأسه بملاصق فدى. وان لبس وان لبس ذكر مخيطا فدى. وان بدنه او ثوبه او ادهن بمطيب او شم طيبا او تبخر بعود ونحوه فدى - [00:00:16](#) وان قتل صيدا. نعم الله المستعان الحمد لله وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهداه لما ذكر المؤلف معنى الاحرام وانه نية الدخول في النسك - [00:00:34](#) مع فعل او قول يدل على ذلك على النية اقتصر على لكن تقدم الترجيح انه لابد ان يقترن بالنية فعل الاستعداد والفداء اذا اقترن بالنية او بالقول بالتلبية النية بالتلبية - [00:01:03](#) وهذا اكمل وافضل على كل حال ثم ذكر المؤلف ما يسن للمحرم من الغسل والتنظيف التطيب يعني لمن اراد لمريديه لمريد تنظف او تيمم لعدم وتقديم انه لا يشرع التيمم - [00:01:38](#) والاحرام وهذا يعني بعض الاحكام الان الحج والعمرة من ما يختص منا ما هو مشترك بين الرجال والنساء ومنها ما يختص بالرجال كما سيأتي في المحظورات يا شيخ ذكر وسنة لمريده ثم ذكر وتجرد عن المخيط - [00:02:07](#) وهل هذه سنة ولا واجب قبل. نعم. هو يريد في فرق اذا احرم وجب التجرد نفترض واحد استعجل ولبي وعليه ثيابه هنا التجرد وش حكمه فورا يعني عليه انه حتى قال بعضهم او او من بعض الناس انه يشق القميص - [00:02:42](#) لكن الصحيح انه اخلعوا عادي يعني ولو مرة على رأسي هذا كله قول يسن يعني قال لمريد يعني لمن سيحرم والتطيب وابن عنده وانه سنة المحرم قبل ان يحرم كما قالت ام المؤمنين رضي الله عنها - [00:03:13](#) طيبت رسول الله لاحرامه قبل ان فهذه الاحكام من ما هو مشترك ما هو مختص مثل التجرد عن المخيط هذا مختص بالرجال والاحراج بازار ورداء هذا التطيب يمكن للمرأة ان تتطيب للاحرام بطيب - [00:03:43](#) يناسبها يعني ليس من الاطياب الفواحة التي النساء له لون وليس له ريح يعني ظاهر على الملابس وكذلك يعني طيب اه يعني قيل يطيب بدنه وثوبه ولكن المذهب على انه يطيب - [00:04:20](#) يعني بدنه اما الثوب يعني وان لم يأتي ما يعني ما يمنع من ذلك لكنه يترتب عليه انه يقولون اذا طيب مثلا ثم خلعه لا يعيده هذا حرج ان يقتصر في في التطيب على بدن رأسه ولحيته - [00:04:59](#) وجهه بعد ما ذكر هذا وذكر انواع الانساك التي يحرم بها قاصد البيت ثلاثة وذكر منها صفة التمتع وهو افضل وذكر صفة الافضل ما هو التمتع وافضلها تمتع وصفة وذكره - [00:05:29](#) واما الافراد والقران فاعمالهما واحدة يعني الافراد ان يقول في الميقات اهلت بحج او يقول لبيك حجا والقران يقول احرمت يقول لبيك عمرة وحجا او اوجبت عمرة وحجا او اللهم عمرة في حج - [00:05:59](#) وما اشبه ذلك من العبارات سيصير قارنا فاذا وصل اعني المفرد والقارئ الى البيع الى مكة طاف للقدوم وسعيا بين الصفا والمروة كل

منهم يطوف للقدوم ويسعى بين الصفا والمروة ويبقى كل منهما على احرامه - [00:06:27](#)

وان كان معه وادي وجب ان يبقى على احرامه وان لم يكن معه هدي فالأفضل ان يفسخ ويجعله عمرة ويصير متمتعاً. وان بقي على احرامه فالراجح انه جائز يجوز ان يبقى على احرامه ولا يلزمه الفسخ - [00:06:53](#)

وتأتي على مناسبة الكلام على حكم الفسخ فسخ الافراد او القران الى التمتع قال المصنف بعد ذلك باب محظورات الاحرام.

المحظورات هي الممنوعات. الحظر بمعنى المنع يقول هذا محظور شرعاً - [00:07:22](#)

وما كان عطاء ربك محظورة يعني ممنوعة محظورات الاحرام يعني الممنوعات يعني المحرمات المحظورات محرمات يعني المحرمات في الاحرام على المحرم يقول وهي تسعة في محظورات خاصة سببها الاحرام سببه الدخول في النسك - [00:07:49](#)

تسعة امور اولها حلق الشعر فلا يحل للمحرم ان يحلق شيئاً من شعره من شعر رأسه بل ومن سائر بدني الثاني تقليم الاظفار الدليل على تحرير حلق الشعر قوله تعالى ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محلها - [00:08:31](#)

نص القرآن فلا يجوز للمعلم ان يحلق شعره شعر رأسه ولا تحرقوا رؤوسكم وقاس عليها اكثر اهل العلم قاسوا سائر الشعور على شعر الرأس وقالوا ان هذا كله يعني في ترفه - [00:09:02](#)

في ترفه تزين زينة الشعور وايد ذلك بقوله تعالى ثم ليقصوا كبدهم يعني الشعر والظفر والوسخ يزال ثم ليقصوا ثمنهم يعني اذا تحللوا يشهد منافع لهم. اذكروا اسم الله في ايام معلومات - [00:09:25](#)

الانعام فكلوا منها واطعموا البائس الفقير ثم ليقصوا تفههم يعني بالحلق والتقليم والتنظف وذلك في بالتحلل الاول يقول المصنف في هذين فمن بحال هاكا يعني من شعره من رأسه او بدنه - [00:10:07](#)

او قلما ثلاثة اظفار قال فعليه عليه دم يقول فعليه دم وهذه العبارة عليها اشكال وهو ان لو قال كما في العبارة الآتية هذا كانت اصح وادق ما الفرق بين قوله فعليه دم وبين قوله فدى - [00:10:40](#)

المحظورات التالية قول فعليه دم هذا يقتضي انه اذا قلم اه حلقة ثلاثة شعرات او ثلاثة اظفار فعليه ان يهريق دم ويذبح هدي يذبح ذبيحة لا يجزئه غيره وهذا ليس بمستقيم - [00:11:08](#)

والصواب ان ان عليه الفدية المناسب ان يقول فان حلق او قلما ثلاثة اظفار بدأ يعني يجب عليه تجب عليه الفدية يتضح الامر بان نقول ما الفدية الفيديو هي المذكورة بقوله تعالى فمن كان منكم مريضاً او به اذى من رأسه ففدية من صيام - [00:11:33](#)

او صدقة اذا الفدية احد ثلاثة اشياء او اطعام او ذبح نسك ثم ان الصيام لم يبين مقداره في القرآن. ولا الصدقة والاية نزلت في كعب ابن عجرة عندما يعني كثر قمل رأسه - [00:12:11](#)

وجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم قال حملت الى النبي صلى الله عليه وسلم والقمل يتناثر على وجهه ما كنت ارى الوجع بلغ بك ما ارى او اطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع. او صم ثلاثة ايام. او كما قال عليه الصلاة - [00:12:44](#)

اذا هذه هي الفدية اذا الفيديو جاءت في القرآن كفارة عن حلق الشعر المحرم لشعر رأسه وقاس العلماء على ذلك كل المحظورات التي يمنع منها المحرم من اجل ان فيها ترفها وتخفها - [00:13:07](#)

وتجملًا مثل الطيب وتغطية الرأس ولبس المخيط هذي الخمسة او الاربعة كلها الحقوها بحلق الشعر وقالوا فيها الفدية اذا على هذا الاساس ثمن حلق او قلم ثلاثة فاكثر ومن غطى رأسه فدى بملاصق فدى - [00:13:40](#)

ومن لبس مخيطاً فدا ومن تطيب فدى كلها فدا اذا من قلم ثلاثة اظفار او حركة ثلاث شعرات نقول فدى يعني ماذا يجب عليه نقول يجب عليه احد ثلاثة اشياء - [00:14:20](#)

على التغيير هذا فيه توسعة اذا قلنا فدا نقول معناه يجب عليه ان يفدي يعني عليه الفدية قوله تعالى ففدية يعني فعليه فدية من طعام او صدقة او نسك مخير فيها هذا توسعة ولله الحمد - [00:14:48](#)

ما في حرج كان الانسان غلط ولبس مخيط غلط وغطى راسه او غلط وتطيب نقول عليك فدية. ما هي الفدية ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع من مساكين الحرم او - [00:15:13](#)

ثلاثة ايام يصومها في اي مكان او ذبح الشاة او ما يقوم مقامه سبع بدنة او سبع بقرة هذا الحكم كله قياس على فدية الاذى التي جاءت في شأن اه حلق الشعر حلق الرأس - [00:15:35](#)

ولا تعلقوا رؤوسكم عتاب الولد محله. فمن كان منكم مريضا او بهذا من رأسه ففدية من صيام او صدقة او نسك فالاية نزلت في شأن كعب وحلقه لشعره وبقيّة المحظورات الاربعة - [00:16:03](#)

تكريم الاظفار والطيب وتغطية الرأس ولبس المخيط هذي كلها قالوا تجب فيها البنية قياسا على حلق الشعر بل وتقليم الاظفار هو مقيس يعني مقيس على الشعر لان لان الانظار من جنس الشعر - [00:16:25](#)

يعني انه ينبت من الجسم وينمو كما ينمو الشعر وقالوا ان ان الاظفار في حكم الشعر ولكن من من العجيب انهم جعلوها شيئا اخر الاظفار لم يجعلوها في حكم بل جعلوها - [00:16:53](#)

حلق الشعر وتقليم الاظفار جعلوهما محظورين احدهما بالنص والثاني بالقياس بنكلم ثلاثة ثلاث انفار او حلق ثلاث شعرات يقول تجب عليه الفدية لانه قد خالف الامر النهي ولا تعلقوا رؤوسكم - [00:17:34](#)

اليس هذا يدل على تحريم حلق اي شعرة وفي الحديث ما نهيتكم عنه فاجتنبوه فهذه قاعدة ان كل ما نهى عنه فانه يجب اجتنابه مطلقا لا يجوز الترخص بشيء منه - [00:18:12](#)

النجاسة الا ما دل الدليل على للتخفيف او الاستثناء او شيء الان البول يجب التنزه منه ها يعني هذا مقيد بكمية؟ لا يجب التنزه من البول مطلقا ولو كانت نقطة - [00:18:37](#)

مثل الابرة اذا كنت علمت بها يجب ان تغسلها فالمنهيات يجب اجتنابها مطلقا. فلا يحل الحرام لا يحل يعني الترخص شيء منه لقلة لكون هذا قليل والله ومن العلماء من قال لا تجب الفدية - [00:19:07](#)

الا اذا حلق من رأسه ما يحصل له فيه الترفه والصواب والله اعلم الاول لان المخالفة يعني حاصلة ولا تعلقوا رؤوسكم صحيح انه ما حلق رأسه المحرم يعه قليله وكثيره - [00:19:34](#)

ما نهى الله عنه ورسوله حرمه الله ورسوله فانه يعرض قليل وكثير ويجب اجتنابه كله اذا قلم ظفرا او حلق شعره قالوا لا تجب الفدية الحنابلة قالوا يتصدق باطعام مسكين صدقة - [00:20:15](#)

يطعم مسكينا واحد فيما اذا قلم ظفرا مين كلم ظفر اطعم مسكينين وهذا محض اجتهاد لا دليل عليه هذا اذا فعل ذلك كله متعمدا كما سيأتي وكذا اذا اما اذا نسي - [00:20:51](#)

او اخطأ بان يعني لا يعلم الحكم فلا شيء علينا لا يعلم الحكم فقلم حلق وهو لا يدري عن الحكم فلا شيء عليه نعم اعد بين الحلقة باب محظورات الاحرام. نعم. وهي تسعة. حلق الشعر وتقليم الاظفار. فمن حلق او قلم ثلاثة فعليه دم - [00:21:25](#)

الصواب فعليه فدي. فعليه البدية وهي احد ثلاثة اشياء ومن غطى رأسه بملاصق فدى. هذا الثالث من غطى رأسه بملاصق طراز من تغطية الرأس بشيء يرفع فوقه الشمسية والمحمل وسقف السيارة - [00:22:00](#)

من غطى رأسه بمناصب الشماع والغترة والطاقيّة مما يغطى به الرأس عليه الفدية ما الدليل على المحرم عن تغطية الطراز قصة الرجل الذي وقصته راحلتك في عرفة سقط عن راحلته فمات - [00:22:26](#)

فسئل النبي عليه الصلاة والسلام فقال اغسلوه بماء وسدر وكفونوه في ثوبيه ولا تخمروا رأسه ولا تحنطوه بلفظ ولا تقربوه طيبا فانه يبعث يوم القيامة ملبيا معنى ذلك انه لا يزال - [00:22:52](#)

في حكم الاحرام يغسل ويعامل معاملة المحرم لا يحنط ولا يغطى رأسه في الكفن يكفن ويترك رأسه ظاهرا الله اكبر فانه يبعث يوم القيامة ملبيا طبعها هذا ان احرامه لم يبطل بالموت - [00:23:23](#)

اما اذا غطى رأسه بغير مناصت فان كان مما يعني مما هو ثابت الخيمة بالاجماع انه لا يكره ولا يحرم قايسة اما اذا غطى رأسه بما ليس بثابت بل هو متنقل كالشمسية - [00:23:55](#)

ونحوها مما ينتقل مع الانسان فمن اهل العلم من يقول يكره ومنهم من يقول يحرم ولعل وتزول الكراهة مع الحاجة اذا كان هناك

شمس يتضايق يتضرر الانسان الحمد لله لا حرج عليه - [00:24:20](#)

المكروه تزول قراءته مع الحاجة كان يستحب ان ان الانسان اذا كان راكبا وماشيا ان يكون مكشوبا ان غطى رأسه بملاصق مثلا لو غطى رأسه ما غطى رأسه حمل على رأسه زنبيل - [00:24:51](#)

ولا كيس حمله لينقله من مكان لمكان فهل يمنع انه لا يمنع لان هذا ليس مما يغطى به الرأس ولا يقصد لتغطية الرأس لكن لو قصد يعني اخذ زنبيل يشيل من اجل واستحضر - [00:25:28](#)

انه يغطي رأسه ويقيه الشمس فهو مغطى لانه قصد تغطية رأسه بما لم تجري به العادة اما اذا لم يقصد التغطية وانما قصد حمل هذا المتاع لا حرج عليه في ذلك ولا - [00:25:50](#)

نعم او غطى رأسه ومن غطى رأسه بملاصق فدى هذا العبارة صحيحة نعم. نعم. وان لبس ذكر مخيطا فدا. وان لبس ذكر لاعظ خرج يكون ذكر الانثى. فالانثى لها شأن - [00:26:15](#)

اخر اللباس من لبس ذكر مخيطا فدى والمخيط هو ما يفصل على قدر البدن او عضو من اعضاء او جزء من السروال والقميص والفئينة القفاز وادي اليد قماشه ذلك من - [00:26:34](#)

ملابس اخيطا من هذه الانواع وهذا اصطلاح عند الفقهاء ان المخيط هو الشيء المفصل. حتى ولو نسج نسج وليس فيه خياطة ليس فيه هناك منسوجات على قدر البدن العضو من غير ان يكون ان تتدخل الخياطة التي - [00:27:07](#)

توصل فيها اطراف القماش ما نساوش كلهم دائرة هذا هو ما يعنونه بالمخيط فلا يدخل في ذلك الازار لو لو تكون من ثلاث قطع يعني ما ما حصل يعني الفوط هذي ولا حصلت قطعة قماش - [00:27:36](#)

تكفي ازار وصار عنده قطعتين او ثلاث خيط بعضها ببعض وبقيت مفتوحة اعتذر بها فهذا وان كان مخيطا لغة فليس هو مقيطا باصطلاح الفقهاء الدليل على هذا المحذور حديث ابن عمر في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:27:58](#)

اتاه رجل وهو بالمدينة فقال يا رسول الله ما يلبس المحرم من الثياب الان هو سأل عن ايش؟ عن ما يلبس ولا ما لا يلبس سأل عما يلبسه اما يلبسه المحيط - [00:28:30](#)

الرسول اجابه بجواب يسمى يسميه اهل البلاغة الاسلوب الحكيم لم يقل يلبس كذا ويلبس الابيض ويلبس القطن والصوف لا بأس ويلبس الكتان ويلبس النايلو ويلبس الاحمر والاصفر لا بأس ويلبس - [00:28:49](#)

ابيض لا عدل عن الجواب المطابق للسؤال الى جواب هو اوجز منه قال لا يلبس المحرم قميص مثل ثيابنا هذي والعمائم على الرأس لا يلبس القنص ولا العمائم ولا البرانس - [00:29:16](#)

البرانس جمع برنس وهو نساء يغطي البدن ويكون له طرف يكون على الرأس يعني ممتد كذا وله طرف يصير على شكل يعني او طاقية متصلة برنس يغطي الراس ويغطي البدن - [00:29:45](#)

وللبرانس قال ولا الخفاف الخباب ما يلبس على القدم كاملا قال في حديث ابن عمر الا رجل لا يجد نعلين فليلبس الخفين وليقطعهما اسفل من الكعبين نعم اسفل من الكعبين. ومن لم يجد ازاءه ازارا فليلبس السراويل - [00:30:06](#)

هذا تقييد وتخصيص هذه الامور هي الممنوعة فالرسول عدل عن قوله يلبس كذا ويلبس كذا ويلبس قال لا يلبس من العمايم البرانس الذكر المحرم يعرض عليه لبس الخفين وان احتاج اليهما - [00:30:37](#)

حيث لم يجد نعلين فله ان يلبسهما لكن عليه ان يقطعهما اسفل من الكعبين بحيث تكون من تحت هذي الان مقطوعة يجوز للمحرم ان يلبسها لان مقطوعة لا تغطي الكعبين - [00:31:23](#)

وليقطعهما اسفل من الكعبين هذه خفاف مقطوعة ولكن يلبس معها لا لا لا يلبس الجو اصل الجورب حكمه حكم الخف هناك كما في باب المسح على الخفي وهكذا في هذا الباب - [00:31:50](#)

في باب محظورات الاحرام لا يلبس لا يلبس الخفين الا الا وهما مقطوعان وفي حكمهما الجوارب يعني لو احتاج واحد يلبس جورب يقول اقطع من هنا ايضا قص الان موجودة الشراريب هذي - [00:32:13](#)

قصيرة يعني لكن تختلف العلماء فمن اهل العلم. ثم قد ورد في الصحيحين عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب بعرفة وقال من لم يجد ازارا - [00:32:33](#)

من يلبس السراويل ومن لم يجد نعلين فليلبس الخفين. ولم يذكر قطعهما فمن اهل العلم من قال ان حديث ابن عباس ناسخ لحديث ابن عمر لان ذلك ابن عمر كان في المدينة وحديث ابن عباس بعرفة - [00:32:55](#)

وقد حضر الجمع والموقف من لم يسمع كلامه صلى الله عليه وسلم في المدينة وقالوا ان هذا ناسخ قال بعضهم لا في الحديث ابن عمر يقيده به حديث ابن عباس - [00:33:16](#)

ليكون قوله في حديث ابن عباس من يلبس الخفين يقيده بقول ما بقوله صلى الله عليه وسلم في حديث ابن عمر وليقطعهما اسفل من الكعبين والقاعدة انه اذا تعارض الحديثان وامكن الجمع بينهما - [00:33:43](#)

بحملها حديما عن الآخر وذلك بتقييد المطلق او تخصيص العام فانه لا يشار الى النسخ مع امكان الجمع لكن من اختار النسخ قال ان الرسول في ذلك الموقف وقد حضره جمع عظيم - [00:34:03](#)

هنا لابد ان ينبه لابد ان يبين لو كان القطع لازما لبين في هذا المقام المقام الحافل الجامع ثم ايضا اختلفوا يعني هل الخف المقطوع بمنزلة النعل يعني يلبسهما يلبس الخفين المقطوعين. من - [00:34:28](#)

وجد نعلنا ومن لم يجد منهم من يجعل الخف المقطوع كالنعل ومنهم من يقول لا لا يلبس الخفين المقطوعين الا من لم يجد نعلين لان الرسول لم يأذن في لبس خف الخفين مقطوعين الا لمن؟ لمن لم يجد - [00:35:08](#)

لم نجد نعلي وعلى هذا مع هذا الخلافة الاحوط للمحرم ان يلبس نعلين ولا يلبس الكنادر هذي هذا احوط وفي حديث ابن عمر عند البخاري ولا تلبس شيئا من الثياب مسه الزعفران - [00:35:40](#)

او الورس وهذا اخذ منه تحريم الطيب على المحرم تعليم الطيب على المحرم ولا تلبسوا شيئا من الثياب مسه الزعفران ولا الورس فبين النبي عليه الصلاة والسلام ان المعلم لا يلبس هذه الانواع من الملابس القمص والعمائم والبرانس والخفاف - [00:36:14](#)

وبحكم انخفاض الجوارب وفي حكم العمائم الطواقي والشمع والفتر وبكل ملاصق دل على ذلك قوله والعمائم ودل على حديث الذي وقصته راعنته قال فيه ولا تخمروا رأسه وفي رواية عند البخاري حديث ابن عمر - [00:36:43](#)

قال ولا تنتقب المرأة ولا تلبس القفازين هذا هو الاحرام هذا هو الذي يتعلق بالمرأة اما الكلام الاول في موضوع اللباس وفي تغطية الرأس هذا حكم مختص بالرجال للذكور لكن المرأة جاء - [00:37:12](#)

لها حكم في الاحرام يعني لا تلبس لا تنتقب ولا تلبس القفازين القفازان معروفان وهما كالشراب للقدمين لباس يخاط على قدر الكف وجعل فتحات للاصابع قال لا لا تنتقم المرأة. اذا المرأة المحرمة ما - [00:37:39](#)

ما تغطي رأسها بالنقاب او بالبرقع يعني بالشيء اللي مفصل عن الوجه لكن تغطيه بالشيلة نعم تغطي لكن ما تغطي بالبرقع اللي مخطط على قدر الوجه او النقاب اللي مخطط. وعلى قدر وجهه فيه فتحات للعين - [00:38:16](#)

بسيطة النقابات الان الرائجة فهي ليس فيها ستر وطى اعلى الجبهة واسفل الوجه قال لا تنتقم المرأة ولا تلبس القفازين يقول ابن تيمية ان وجه المرأة الاحرام او وجه المحرمة - [00:38:43](#)

كبدني الرجل في شأن اللباس ما معنى كبدن الرجل هل يجوز للرجل ان يغطي بدنه يجوز ان يغطي بدنه يجوز ان يغطي بدنه الا بالامور بالملابس المذكورة يغطي رأسه بقماش يلفه على جسمه كذا - [00:39:13](#)

تلاعب عن البرد ولا يغطي رأسه يقول ابن تيمية وجه المرأة كبدن الرجل يعني يغطيه يجوز ان يغطيه لكن بغير الاصناف المذكورة الممنوعة المحظورة اذا المرأة واجواء بوجهها بمعنى انها لا تغطيه بشيء - [00:39:40](#)

مخصص للوجه كالبرقع والنقاب ويجوز لها ان تغطيه غير ذلك يجوز ان تغطيه المدفع او او ثوب او العباءة كما جاء انا عايزة رضي الله عنها قالت كان يمر بنا الركبان - [00:40:17](#)

ونحن محرمات فتسدل اعدام جلبابها على وجهها فاذا جاوزونا فاذا جاوزونا كشفناه هذي ثلاثة انواع من حلقة الشعر تقليب الاظاء

تغطية الرأس ولبس المخيط نعم خامس وان طيب بدنه او ثوبه - [00:40:39](#)

اجي لا الرجل من اهل العلم من قال انه كالرأس استدلوا برواية في حديث الرجل الذي وقصته للداء راحلته وان في الحديث ولا تخمر رأسه ولا وجهه فمن اهل العلم من منع المعلم من تغطية وجهه لهذه الرواية - [00:41:27](#)

والاحوط ترك الاعوط ترك ذلك نعم مثل هالكمامات اللي يضعونها تربط بالاذان وكذا لكن تغطي بس هذا تغطي الخشم ارجو انه شيء من من وجهه نام نعم ايش فيه؟ من جنس من جنس الخف القصير - [00:42:14](#)

يعني من من يرى انه لا يلبس الا لعدم النعلين يقول لا يلبس الا من لم يجد نعليه ومن يقول لا ان الخف المقطوع حكمه حكم النعلين وانه صار كالنعل انتهى - [00:42:50](#)

نعم نعم وان طيب بدنه او ثوبه او ادهن بمطيب او شم طيبا او تبخر بعود ونحوه فدا هذا المحظور الخامس الطيب طيب بدنه او ثوبه هذا هذا قبل الاحرام ام بعده - [00:43:07](#)

بعده من طيب المعلم بدنه او ثوبه او شم طيبة او تبخر بعود بدأ يعني فعالية يا طيب بدنه رأسه او احرامه ثوبه طيب بدنه او طيب ثوبه قال او شم طيبا - [00:43:31](#)

الدليل على تحريم الطيب على المعلم ذكرناه مأخوذ من من هذا من حديث الذي وقصته دابته قال ولا تحنطوه والتعليق هو التطيب ومن قوله ولا ولا تلبسوا شيئا مسل ثوبا - [00:44:07](#)

ولا تلبسوا ثوبا مسه الزعفران ولا الورس يقول او شم طيبا لو اخذنا بهذه العبارة يكون مظلوم وانه شمه يعني دخل في انفه ووجد رائحته وجد الرائحة لكنهم يريدون الشم يعني يراعي الشم - [00:44:29](#)

او انه وصل الى يا خيشوبه وانفه فقصد استنشقه طيبة يعني قصد شمه او تبخر بعود فان العود طيب يطيب البدن والثوب يقول اذا فعل شيئا من ذلك فدى يعني فعليه الفدية وهي احد ثلاث اشياء صيام ثلاثة ايام او اطعام - [00:45:01](#)

من مساكين الحرم. او يذبح شاة نعم يقولون للطيب الذي يمنعه المحرم ليس هو كل شيء ذي رائحة طيبة بل المقصود ما ما ما يعرف في العرف ان هذا طيب - [00:45:42](#)

لهذا مثلا روايح الزهور وانت تمشي مثلا الفواكه قالوا فواكه عطرة. في فواكه عطرة رائحته ذكية ويستخرج منها طيب ايضا لكن هي ليست طيبة لكن فيه انواع من الاشياء معروف انها طيب - [00:46:07](#)

مثل الريحان اذا شموا معناه انه انه قصد الترفه بشم الطيب فيما اذا كان الشام ليس مقصودا للتلذذ بل للمعرفة كالمعامل كالتاجر الذي يريد شراء الطيب فشمه للتعرف عليه لا من اجل التلذذ - [00:46:38](#)

الى هنا ان شاء الله طيب زي بالنعناع وكذا يدخل فيها لا النعناع ما اراه طيبتي لكن موية ورد لا مترو الورد معتصرة من زهور يعني الطيب من الورد نعم - [00:47:23](#)

صابون المعطر انا اكرهه ولا يليق لان منو شيء ذكي يبقى اثره البدن اليد مجرد يعني ما له اثر تغسل به تشم يدك ما فيها شيء الاحوط اجتناب كل ما يقال انه مطيب - [00:47:53](#)

لا فيه انه عرض نفسه للتلطخ بالطيب. لكن اذا قد يكون قد مسح الناس وراح ويبقى اثره ما يضره انه يقبل العجر ولو كان فيه رائحة الطيب ها نعم ما يضر - [00:48:20](#)

يعفى يعفى في هذه المسائل سيأتي انه يعفى عن الجاهل والناس ها اذا كان يقلب يلبس على غير هيئته مثل ما ان المحرم يجوز انك تاخذ البشت البشت يدخل في يعني يلحق بماذا؟ البشت - [00:48:58](#)

القميص كده يبني يتغطا به نكسه يجوز؟ يجوز كذلك المنتقبة ودانك جعلت لكن كيف تعكس النقاب وفتحات العين تصير تنزل ها المقصود انه تكشف وجهها الا اذا كان في حضرة الرجال بس - [00:49:22](#)

لا هذا ما ينفع هذي ما ينفع هذا صحيح سمعت انها تتأول تلبس النقاب وتغطي النقاب اظن ان المحظور هو رؤية النقاب المعذور لبسها النقاب نعم. احسن الله اليك. هذه اسئلة من الشبكة - [00:49:58](#)

يقول السائل ما حكم لبس التبان وما هي الواجبات التي التبان سروال قصير. نعم وما هي الواجبات التي يجب بها دم سيأتي

واجبات الاحرام قالوا الاحرام من الميقات فمن تجاوز الميقات غير محرم - [00:50:24](#)

ولم يرجع بل احرم بعد مجاوزة الميقات فعليه دم ومن الواجبات في الحج المبيت بمزدلفة والبقاء بعرفة حتى تغرب الشمس ورمي

الجمار والمبيت بمنى وحلق او تقصير الرأس كلها واجبات فمن ترك شيئاً منها فعليه دم لقول ابن عباس - [00:50:47](#)

من ترك نسكا او نسيه فليهرق دما. نعم يقول السلام عليكم هل اذا اردت الحج ووصلت نعم يقول هل اذا اردت الحج ووصلت جدة

قبل الدخول الى مكة واريد المكوث او المكث - [00:51:14](#)

بجدة يوم فهل احرم من الرياض من الرياض؟ اي نعم واضح السؤال اذا اردت الحج ووصلت جدة قبل الدخول الى مكة واريد المكث

بجدة يوم فهل احرم من الرياض ما هو واضح سؤاله - [00:51:32](#)

طيب يحرم من الرياض لكن ليش يقول فهل احرم من الرياض ما في كلمة يعرب من الرياض ما لا وجه لها يعني يقول احد من جدة

معقول. احرم من من ميقات الرياض - [00:51:59](#)

لا اله احرم من الميقات بارك الله فيك احرم من الميقات اذا كنت في الطائرة فهم يعلنون. ولا تنتظرهم يعلنون. بل احرم قبل ان يعلنوا

حتى لا تفوت النيقات حركة الطائرة سريعة - [00:52:31](#)

نعم اليك ما حكم فعل بعض المحظورات كتغطية الرأس او لبس المخيط من دون حاجة معصية معصية ولا يجوز للانسان يعتمد

المعصية اتكالا الله هذا يغطي رأسي تحدي للشرف لا لا يجوز له ولا يحل له - [00:52:56](#)

نعم احسن الله اليك يقول الناس في الحملات يأكلون طعاما فاخرا ويركبون مواكب فاخرة وينامون في فرش وثيرة فهل نقيس ذلك

على التنعم الذي قاس عليه العلماء؟ وهل من دليل صريح على تحريم تقليم الاظافر؟ وجزاكم الله خيرا. ما في دليل صريح -

[00:53:23](#)

قلنا لك بالقياس على الشعر. لانه من نوع الاجزاء النامية في الجسم من جنس الشعب والحمد لله لا يضيرك والله في نفسي من

شي لكن قطع لا لا هم نصوا على انه قالوا بثلاثة - [00:53:42](#)

فصاعدا لانها قال للجمع من هالكلام يقول الحنابلة عليه عن الظفر يطعن مسكين. انا ذكرت هذا وعن وعن ظفرين اطعام مسكينة

اجتهاد محض لكن يمكن ان يقال يستغفر الله ويتوب اليه بس ولا شيء - [00:54:25](#)

نعم. احسن الله اليك يقول السائل حج الوالد منذ سبع سنوات واثناء مروره في نفق وضع ثوب الاحرام على رأسه خوفا من الهواء

البارد الذي ينبعث من المكيفات حيث كان الجسد يتصبب عرقا. هل يعذر - [00:54:52](#)

فعلي هذا حيث خاف على نفسه ام لا يعذر وتجب عليه الفدية لا يعذر وتجب عليه الفدية وهي اطعام ستة مساكين او صيام ثلاثة

ايام لان كعب ابن عجرة هل حلق رأسه - [00:55:10](#)

يعني تشهد حلقة وضرورة ومع ذلك وجبت عليه الفدية يعني الفيديو ما هي بعقوبة اللي هي يعني آآ يعني جبر جبر نقص بس بسبب

الحاجة يحرق رأسه ويبدو ويكون هذا جبر النقسي - [00:55:28](#)

يعني دم الجبران يجبر نقص النقص الذي حصل بالحلق في هذه الفدية احسن اليك يسأل عن هل يجوز المحرم ان يغطي رأسه

بالبطانية وكذلك لا يجوز له واذا غطى بالبطانية خوف البند فعليه الفدية - [00:56:00](#)

احسن الله اليك وكذلك يسأل هل يجوز له ادخال رأسه تحت الوسادة يقول الجوازات لا لا تعطي تصريحاً للحج الا اذا كنت تابع

لحملة والحملات حاليا تصل الى خمسة الاف ريال - [00:56:25](#)

فهل يحق لي الدخول باللباس وعمل فدية باللباس انا ما اوصي فيها بشيء نعم ها اه هذا السؤال الطيب بس يطلع راسه والله ارجو

انه لا بأس به لانه في الحقيقة ما هو - [00:56:57](#)

لا هو قميص ولا سراويل ولا هو بلباس المعتاد هذا فراش ولحاف هذا الفراش وغطاء عادي يصير بهالشكل لعلهما لعله لا يضر ان شاء

الله. نعم والله لعله احوط لكني ما هو ظاهر عندي - [00:57:43](#)

احسن الله اليك يقول هل يجوز لبس الكمامة على الفم والانف ارجو انه يجوز ان شاء الله. نعم ما ينبغي على التخوف الكثير كما يقع لبعض الناس نعم يقول احسن الله اليك ما حكم الحلف بحق الله تعالى؟ كان يقول الرجل - [00:58:23](#)

وحق الله لافعلن كذا لا هذا الكلام مجمل قل والله بذل وحق الله اه خفف على نفسك. بدل وحط الله قل والله تستريح نعم يقول فضيلة الشيخ بعد صلاة الفجر من افضل الاوقات للاستذكار والحفظ والمراجعة - [00:58:50](#)

من طريقة لمداغة النوم والتغلب عليها في دون مأجورين. الطريق انك تنام مبكر ولا تكثر الطعام منه يعني ابدا وباذن الله يزول عنك ما ما تكره. نعم اجي لا لا لا يعطلونه نعم - [00:59:22](#)

اكبر اكبر اكبر. الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله. اشهد ان محمدا رسول الله. اشهد ان محمدا رسول - [00:59:57](#)

حي على الصلاة حي على الصلاة لا حول ولا يا على الفلاح حي على الفلاح الله اكبر اكبر. الله اكبر. لا اله الا الله الله اكبر الله اكبر لا اله الا - [01:00:39](#)

اللهم رب هذا الدعاء ها اه ننتظر شوي قليل بس ينبغي اجتناب بعض اهل العلم يرى انه نعم مجان يعني ما يجب عليه شيء متأخرة هذا يرجع الى مجانا. شف القاموس عندك ما جانا. شف شف - [01:01:14](#)

يستطيع مجانا يعني بلا عوض بلا جزاء بلاكد مجانا الان تقول اعطاني هذا الثوب مجانا. يعني بلا ثمن هبة ايه ايه احلم احلم قبل ان تفوت عليك ننتظرها ننتظر محاذاة الميقات تماما - [01:02:35](#)

قد يعرض لك عوارض نوم تنشغل بشيء انشغل بك يعني بمحادثة انشغل بطعام نعم احسن الله اليك هذا سؤال من الشبكة هذي التغطية تشمل النساء مثلا في الغطاء بالبطانية ام هي خاصة بالرجال - [01:03:15](#)

لا لا لا هذا المرأة امكن في هذا اذا كان المرأة لها ان تلبس ما يغطي بدننها كلها ولا ولا تنهى الا عن تغطية رأسها وجهها وكفيها من باب اولي انها تغطي بدننها بالبطانية - [01:03:42](#)

وغير ذلك. نعم والله يغطي وجهه - [01:04:05](#)